

## حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 338 @ مبلغ احتيج إليه و سن لمصل من إمام وغيره رفع كفيه للقبلة مكشوفتين منشورتي الأصابع مفرقة وسطا مع ابتداء تكبير تحرم حذو بذال معجمة أي مقابل منكبيه بأن تحاذي أطراف أصابعه أعلى أذنيه وإبهاماه شحمتي أذنيه وراحته منكبيه وذلك لخبر الشيخين أنه صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة أما الانتهاء ففي الروضة كأصلها وشرح مسلم أنه لا يسن فيه شيء بل إن فرغ منهما معا فذاك أو من أحدهما قبل تمام الآخر أتم الآخر لكنه صح في شرحي المهدب والوسيط والتحقيق استحباب انتهائهما معا .  
و ثالثها قيام